

السؤال

إذا أردت أن يحج معي ابني الذي لم يبلغ الحلم، هل ألبسه ملابس الإحرام وأقوم نيابة عنه بجميع المناسك كأن أطوف عنه..إلخ، أم ألبسه ملابس العادية ولا أقوم عنه بشيء طالما أنه صغير ولا حج عليه ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الصبي المميز الذي لم يبلغ الحلم إذا أراد وليه أن يحج به فإنه يأمره بأن يلبس ملابس الإحرام، ويفعل (الصبي) بنفسه جميع مناسك الحج ابتداءً من الإحرام من الميقات إلى آخر أعمال الحج، ويرمي عنه (وليه) إن لم يستطع الرمي بنفسه، ويأمره بأن يجتنب المحظورات في الإحرام ، وإذا لم يكن مميزاً فإنه (أي وليه) ينوي عنه الإحرام بعمرة أو حج ، ويطوف ويسعى به ويحضره معه في بقية المناسك ويرمي عنه.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .